مذهبه [illegible] والا لاصح اليه لانه صفته وامكن لان المحتاج الى الغير ممكن فيكون الوجوب
ممكنا كما [illegible] اعلم ان بعضهم سلم كون الوجوب ثبوتيا ثم استدل على كونه
زايدا على الماهية بانه نسبة بينة اى بين الذات وبين الوجود فيتاخر فيكون لان كل
متاخر مغاير زايد بنا على المدعى المذكور وهو كونه ثبوتيا اى موجودا في الخارج الدليل
انه لا يكون مشتركا بين اثنين وسنذكره في الآلهيات في اثبات وحدانيته قالو
الواجب اذا اتصف بصفات قالوجوب الذاتي للذات وحده والصفات واجبة به
اعلم ان اكثر المتكلمين قالوا اتصاف الواجب بالصفات وبعضهم نفو الصفات
فانفايلون بالصفات جعلوا الوجوب ناشيا عن الذات وباقي الصفات ناشيا
عن الوجوب اذ ذاته تعالى كافية في جميع صفاته والذات عالم يجب له بنصف نصفة
وجوديه وبعض اشارحين جعله جواب سوال مقدر تقريره السوال ان يقال الوجوب
لذاته جاز ان يكون مشتركا بين اثنين لكونه واقعا لان صفاته تع كلها واجبة والا الممكن
زوالها عن ذاته وذلكم فبطل قولكم انه لا يكون مشتركا بين اثنين والجواب ان الوجوب
الذاتي للذات وحده وباقي الصفات عنه وهذا التوجيه في غاية البعد على ما تراه
الثالث في احكام الامكان الاول انه يحتاج الى السبب لان الممكن لما استوى اليه
طرفاه امتنع وجوده الا لمرجح لامتناع الترجح بلا مرجح والعلم به لي بامتناع الترجح
بلا مرجح بديهي فان كفتي الميزان لو استويا وقال قايل ترجحت احديهما على الاخرى
من غير مرجح علم كل احد بالبديهة بطلان ذلك القول والفرق جواب دخل مقدر وهو
ان يقال لو كان بديهيا لما كان فرق بينه وبين سايز البديهيات مثل قولنا الواحد

نصف

نصف الاثنين لكنا نجد الفرق فاجاب بان الفرق بينه وبين قولنا الواحد نصف
الاثنين ونحوه كقولنا الشئ اما ان يكون او لا يكون والاثنان ناسي بعضها
دون بعض او لخفاء تصوراته وخفاء التصديق بسبب خفاء تصوراته لا يتدبر في كونه
بديهيا فان التصديق البديهي قد يتوقف على تصورات مكتسبة قيل هذه ادلة
ذكروها على ان الممكن ليس محتاجا الى المؤثر لامكانه الاول ان الحاجة ليست ثبوتية
والا لكانت ممكنة لانها صفة الممكن وصفة الممكن ممكنة فيكون لها حاجة اخرى لان
كل ممكن له حاجة الى المؤثر وينقل الكلام الى حاجة الحاجة ويتسلسل وايضا لو كانت
ثبوتية لكانت متقدمة على موصوفها المنسوبة هي اليه وهو الممكن لتقدم ما على المتاثر
لان متاثر المؤثر في الممكن لان الشئ ما لم يتحقق لا يؤثر لم يؤثر المؤثر فيه المتقدم على
وجود الاثر الذي هو الممكن وقد علم امتناع تقدم وجود الصفة على وجود الموصوف
واذا ثبت كونها عدمية لم يكن الممكن محتاجا الى المؤثر اذ الوقوف بين قولنا ليس الشئ
محتاجا وبين قولنا حاصته عدمية ولا المؤثر ثبوتية لان ليست المؤثر ثبوتية هذا دليل
ثان على ان الممكن ليس محتاجا الى المؤثر وتقريره انه لو كان الممكن محتاجا الى المؤثر كان
المؤثر موصوفا بالمؤثرية واللازم باطل لان المؤثر ثبوتية ليست ثبوتية لانها لو وجدت لامكنت
لانها صفة المؤثر والصفة ممكنة لاحتياجها الى موصوفها ولان المؤثر نسبة بينة بين
المؤثر وبين الاثر والنسبة مفتقرة الى المنتسبين وملزم ان ممنع كون نسبة بين المؤثر
والاثر لجواز ان تكون ذات المؤثر والاثر كما هو مذهب المتكلمين واذا كانت المؤثرية
ممكنة فيستدعي مؤثرا له مؤثرية اخرى ويتسلسل وايضا اشارة الى دليل قالت وتقريره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)